أصول الحكم في الإسلام
وموقفنا من قيم الحداثة الغربية

أحمد بناسي*

يواجه الفكر العربي الإسلامي في عصرنا الحديث، قضايا فكرية شائكة حملتها إلينا رياح الغرب، هادئة أحيانا وعنيفة أحيانا أخرى، مما يقتضي منا عرض بعضها ومناقشتها بدون تعصّب عرقي أو مذهبي منغلق، أو تشنّج زائد عن اللزوم. ومن أهم هذه القضايا في نظري على الأقل:

1- علاقة الدين بالسياسة .

2- أصول الحكم في الإسلام كما يصورها القرآن و السنة النبوية الشريفة.

3- موقفنا من قيم الحداثة الأوروبية.

أولا: علاقة الدين بالسياسة

لقد كانت الأمم الإسلامية في عهودها الزاهرة وعبر مسيرتها البطولية متمسّكة بالقيم الإسلامية النبيلة وبالشريعة الطاهرة والقوانين الإلهية العادلة، لكنها اصطدمت بثقل الغرب وقيمه ونظمه وهي على غاية من الركود والتدهور، ومن هنا ارتفعت أصوات بعض الزعماء و المفكرين يدعون إلى الفصل التام بين الدين والدولة، أو إبعاد الدين عن السياسة حتى يمكن الخروج من هذا التخلّف والجمود، و الاستبداد.

*أستاذ فلسفة - الجزائر

وسأحاول أن أعرض حجج بعض هؤلاء وبراهينهم ومناقشتهم في حدود قدراتي المتواضعة.

1- إنهم ينطلقون من مبدإ أساسي و هو أن الإسلام دين عبادة، ثم صاغوا هذا المبدأ على شكل قياس، وراحوا يستنتجون منه نتيجة صادقة بالضرورة، فهم يقولون إذا كانت جميع الأديان تنحصر وظيفتها الأساسية في الجانب الديني فإن الإسلام واحد من هذه الأديان. إذن فالدّين الإسلامي دين تعبّد لا دخل له في الشؤون السياسية.

إنه لمن الواضح هنا أن هذا القياس مصادرة على المطلوب إذ ليست العبرة بصدق النتائج، وإنما العبرة بصدق المقدمات، فمن أين استمدّ هؤلاء دليلهم بأن الدين لا يتمازج مع السياسة؟ فكُتب التاريخ تحدّثنا أن سيدنا إبراهيم و داود وسليمان عليهم السلام جمعوا بين الرسالة والسلطة (الحكم). لقد قال الله تعالى في شأن سيدنا إبراهيم عليه السلام: ﴿***أم يحسُدُون الناس على ما آتاهم الله من فضله، فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكا عظيما***﴾ [1] وقال في شأن سيدنا داود عليه السلام: ﴿***وقَتل داود جالوتَ و آتاه الله الملك والحكمة وعلمه مما يشاء***﴾ [2] وقال كذلك في شأن سيدنا سليمان عليه السلام: ﴿***قال ربّ اغفر لي و هب لي ملكا لا ينبغي لأحد من بعدي، إنك أنت الوهّاب***﴾ [3] وقال في شأنه

---

[1] *النساء 54*
[2] *البقرة 251*
[3] *ص 35*

أيضا: ﴿***حتى إذا أتوا على واد النمل قالت نملة يا أيها النمل ادخلوا مساكنكم لا يحطمّنكم سليمان و جنوده و هم لا يشعرون***[1]﴾.

إنهم يعتمدون في غالب الأحيان على كتاب علي عبد الرازق (1306-1384هـ-1888-1966م):"**الإسلام وأصول الحكم**". ففي هذا الكتاب يزعم فيه صاحبه أن الرسالة النبوية هي رسالة دينية فقط جاء الرسول الكريم لتبليغها إلى سائر البشر ولا علاقة لها بالسياسة، ثم أن سيدنا أبا بكر الصديق ﷺ كان رجل سياسة لا علاقة له بالشؤون الدينية، وهذا يعني أن الدولة الإسلامية عبر القرون الماضية كانت لا دينية. يقول عبد الرازق: "*إن زعامة النبيّ ﷺ زعامةٌ دينيةٌ جاءت عن طريق الرسالة لا غير، و قد انتهت الرسالة بموته فانتهت الزعامة أيضا*". إلى أن يقول: "*طبيعي ومعقول إلى درجة البداهة ألاّ توجد بعد النبيّ ﷺ زعامة دينية... و إذا كانت الزعامة لا دينية و هي ليست شيئا لا أقل و لا أكثر من الزعامة الدينية أو السياسية، زعامة الحكومة والسلطان لا زعامة الدين... فإذا كان و لا بدّ من زعامة بين أتباع النبيّ ﷺ بعد وفاته إنما تلك زعامة جديدة غير التي عرفناها لرسول الله ﷺ.*"[2]

أذكر أنّي كتبت مقالا في حلقتين في جريدة "المساء" بتاريخ 27 ماي 1990م ناقشت فيه بصفة إجمالية آراء علي عبد الرازق، و لكني هنا أضيف أن الصحابة رضي الله عنهم بايعوا سيدنا أبا بكر الصديق ﷺ خلفا للنبيّ الكريم ﷺ لقيادتهم في شؤون دينهم ودنياهم طبقا لمنهج

---

[1] *النمل 18*

[2] *علي عبد الرازق ، الإسلام وأصول الحكم ، ص 115*

الرسول ﷺ لكن ما يُستنتج من الفقرة المذكورة أن سيدنا أبا بكر ﷺ لم يخلف النبيّ ﷺ لا في المجال الديني، ولا في المجال السياسي، فإذا كان أبو بكر ﷺ رجل سياسة فإنه ينفي عنه الصفة الدينية في حكمه، و إذا كان رجل دين فإنه ينفي الصبغة السياسية عن النبيّ ﷺ. إذن ففي أيّ مجال خلف فيه أبو بكر ﷺ نبيّنا ﷺ. إنّ ما ذهب إليه علي عبد الرازق لا يصمد أمام الحقائق التاريخية، و إن الذين يتشبثون بحجّته إنما يتشبثون بحجّة أوهن من خيط العنكبوت.

2- إنهم كذلك يستمدون حجّتهم من تراثنا القديم، فلقد استغلوا محنة الفيلسوف العربي ابن رشد وخلافه مع بعض الفقهاء و اعتبروه أحد أبرز الفلاسفة الذين مهّدوا لفكرة فصل الدّين عن الدولة إذ كان يؤمن بوجود حقيقتين: حقيقة فلسفية وحقيقة دينية؛ لكن الحقيقة غير ذلك فإن ابن رشد (1126م-1198م) لا يؤمن إلاّ بحقيقة واحدة، ولا يوجد أيّ تناقض بين الدين و الفلسفة. ثم إن الخلاف بينه وبين الفقهاء يعود إلى كون بعض الفلاسفة استعانوا بالفكر اليوناني و استعملوا البرهان الأرسطي وقادهم ذلك إلى اتخاذ بعض المواقف التي لا تنسجم مع الفكر الإسلامي ومع أصوله الصحيحة، وهكذا وجد الفقهاء فرصة لضرب الفلسفة و الفلاسفة باعتبارها زندقة تؤدي إلى الكفر و الإلحاد. إن ما يعيبه ابن رشد على هؤلاء الفقهاء تعميمهم الحكم على سائر الفلاسفة، يقول ابن رشد في شأن العلاقة بين الدين و الفلسفة: "*وإذا كانت هذه الشريعة حقا و داعية إلى النظر المؤدّي إلى معرفة الحق فإنا معشر المسلمين نعلم على القطع أنه لا يؤدّي النظر البرهاني إلى مخالفة ما ورد به الشرع. فإن الحق لا يضاد*

الحق بل يوافقه و يشهد له"[1]. و يقول في شأن الفقهاء: *"ليس يلزم من أنه إن غوى غاوٍ بالنظر فيها، أو زلَّ زَالٌ أن نمنَعها عن الذي هو أهل للنظر فيها، فإن هذا النحو من النظر الداخلي هو شيء لحقها بالعَرض لا بالذات، و ليس يجب فيما كان نافعا بطباعهِ و ذاته أن يُترَكَ لمكان مضرةٍ موجودة فيه بالعرض*".[2]

لقد كان ابن رشد يستعين بالفلسفة (العقل) و يستعمل البرهان كأحد أوجه النشاط العقلي لدراسة النصوص الدينية دراسة عقلية، فإذا أخطأ فيلسوف ما فإن هذا الخطأ لا يعود إلى الفلسفة، فالفلسفة مفيدة بطبعها و الخطأ إنما يلحقها عرضا، و العرض لا يؤدّي حتما إلى الاستغناء عن الجوهر.

و هكذا فإن ابن رشد لم يكن أبدا يريد أن يتسامى عن الفكر الديني، أو أن يتجاوز قوانين الشريعة فلقد كان قاضيا يستمد أحكامه من الشريعة الإسلامية، و القضاءُ أهم منصب في الدولة، فكيف يُدَّعى أن ابن رشد قد مهّد لفصل الدين عن السياسة ؟ بل إن موقف ابن رشد من الفلسفة ينطبق تماما على الدين، فالإسلام دين صافٍ من حيث أصالته، ومفيد من حيث جوهره، و طبيعتُه، فإن شابته شائبة بسبب تجاوزات بعض الحكّام أو بعض رجال الدين المتعصبين، فإن ذلك من قبيل العرض لا غير، فبأي حقّ نجمّد الإسلام ونحصره في مجال تعبدي بسبب خطإ هذا أو ذاك؟

---

[1] *ابن رشد ، فصل المقال، ص 35*

[2] *نفس المصدر ، ص33*

الإسلام دين ودولة

عندما نقول أن الإسلام دين ودولة، نعني أن هناك تلاحما بين الدين والسياسة، بل أن السياسة لا تمثل إلاّ جزءا صغيرا مما يشمله الدين على اعتبار أن السياسة نشاط بشري محدود القوة والإدراك. أما الإسلام فهو وحي منـــزّل من عند الله الذي وسع علمُه الكونَ وما حوى، فإذا كان مفهوم الدولة في الفكر القانوني يتضمن مقومات أساسية: هي الأرض والسكّان والقوانين والسلطة، فإن الإسلام قد تعرّض إلى هذه المقوّمات بشيء من الإفاضة لأهميتها في حياة الشعوب والأمم، وذلك أن الإسلام حريص أشدّ الحرص على أن يعيش المجتمع الإسلامي في جوّ من الهدوء والاستقرار تطبعه العفّة والفضيلة، والأخوة والتضامن بواسطة قوانين صارمة تسهر على تنفيذها سلطة يختارها الجمهور الإسلامي بواسطة الشورى.

إن القرآن الكريم يخاطبنا بوصفنا أفرادا وقبائل وشعوبا، يقول الله تعالى: ﴿***كنتم خير أمة أخرجت للناس***﴾ [1] ويقول تعالى: ﴿***يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا***﴾ [2].

أما من حيث القوانين فإن الله تعالى ينهانا عن الفحشاء والمنكر باعتبارها مفسدة للمجتمع فقد قال في حق الخمر والميسر: ﴿***ويسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما***﴾ [3]. ويقول تعالى: ﴿***يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم***

---

[1] آل عمران 110
[2] الحجرات 13
[3] البقرة 219

﴿سكارى حتى تعلموا ما تقولون﴾ [1] ويقول أيضا: ﴿يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون﴾ [2]. وفي حق الزنا يقول: ﴿الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة﴾ [3].

ثم إن الإسلام يهتمُّ أيضا بالجانب الاجتماعي بين الأفراد ويتمثل ذلك في قوله تعالى: ﴿إنما الصدقات للفقراء و المساكين والعاملين عليها والمؤلّفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله﴾ [4] وقال تعالى أيضا: ﴿خذ من أموالهم صدقة تطهّرهم وتزكّيهم بها﴾ [5].

وإذا وقع خلاف بين المسلمين فإن هذا الخلاف قد يكون فكريا أو قد يتخذ طَابع العنف إلى حدّ الاقتتال، فإن كان سلميا فالله يأمرنا بحلّ الخلاف بالرجوع إلى القرآن: ﴿فإن تنازعتم في شيء فردّوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر، ذلك خيرٌ وأحسن تأويلا﴾ [6]. أما في حالة الاقتتال بين المسلمين فإن الله يأمرنا بأن نقوم بإصلاح ذات البين أولا فإن لم نُفلح في ذلك فيجب قتالُ الفئة الباغية، يقول الله تعالى: ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما؛ فإن

---

[1] النساء 43
[2] المائدة 90
[3] النور 02
[4] التوبة 60
[5] التوبة 103
[6] النساء 59

بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله ﴾ [1].

وإذا كان العدل أساسا في بناء الدولة فإن الدين الإسلامي يشدّد في هذا الجانب، يقول الله تعالى: ﴿***إن الله يأمركم أن تؤدّوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل***﴾ [2].

أما العلاقة التي تربط بين الدولة الإسلامية والدول غير المسلمة فقاعدتها السّلم: ﴿***وإن جنحوا للسّلم فاجنح لها و توكل على الله***﴾ [3]. أما في حالة العدوان على الأراضي الإسلامية فحق يومئذ الجهاد و الفداء: ﴿***فليقاتل في سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة***﴾ [4].

فإذا كانت هذه الآيات عبارة عن قوانين فإنه لا بدّ أن توجد سلطة تقوم بتنفيذ هذه الأوامر: ﴿***فاحكم بينهم بما أنزل الله***﴾ [5]. و يقول تعالى أيضا: ﴿***يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله و أطيعوا الرسول و أولي الأمر منكم***﴾ [6].

ويقول النبيّ الكريم: "*اسمعوا وأطيعوا وإن استُعمل عليكم عبدٌ حبشيٌّ كأن رأسَه زبيبةٌ ما أقام فيكم كتاب الله تعالى*". لكن من يتولى هذه السلطة؟ جمهور المسلمين هم الذين يختارون من يتولاّهم طبقا لقوله

---

[1] *الحجرات 9*
[2] *النساء 58*
[3] *الأنفال 61*
[4] *النساء 74*
[5] *المائدة 48*
[6] *النساء 59*

تعالى: ﴿*و أمرهم شورى بينهم*﴾ [1]. لكن متى بُويع هذا الرئيس فإنه ملزم بأن يشاور الجمهور في القضايا الهامة لقوله تعالى: ﴿*وشاورهم في الأمر*﴾ [2].

إن هذه الآيات قد أوردتها على سبيل المثال لا الحصر؛ وهكذا فإن الإسلام قد وضع بين يد رئيس الدولة طائفة من القوانين يستعين بها لتنظيم حياة المواطنين على الوجه الأكمل، فالإسلام دين وسلطة وممارسة، جاء لتوجيه البشر وتهذيب نفوسهم و قيادتهم.

ثانيا: أصول الحكم في الإسلام

من هذه الآيات وما أكثرهن في القرآن الكريم يمكن حصر أصول الحكم في الإسلام في أصول أربعة:

الأصل الأول: مبايعة الرئيس

ويتعلق برئاسة الدولة، فالإسلام لا يقرّ أبدا بمن يتولى الرئاسة عن طريق القوة، أو العنف، فجماعة المسلمين هي التي لها الحق في تعيين من يتولّ تسيير شؤونها العامة وذلك عن طريق البيعة، ولقد طبّق المسلمون هذا الأصل في بناء الدولة الإسلامية في عهد الرسول ﷺ، وفي عهد الخلفاء الراشدين، فلقد بايع الصحابة النبيّ ﷺ مرات ثلاث، بيعة العقبة الأولى، بيعة العقبة الثانية، ثم بيعة الرضوان التي خلّدها الله تعالى في القرآن الكريم و ذلك في سورة الفتح إذ يقول الله عزّ وجلّ: ﴿*إن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله يد الله فوق أيديهم*﴾ [3]. كما يقول: ﴿*لقد*

---

[1] الشورى 38
[2] آل عمران 159
[3] الفتح 10

رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم فأنزل السّكينة عليهم و أثابهم فتحا قريبا ﴾ [1]. و عندما انتقل النبيّ ﷺ إلى الرفيق الأعلى اجتمع أهل الحلّ والعقد كما ذكرت ذلك كتب التاريخ في سقيفة "بني ساعدة" وبعد أخذ وردّ، وتشاور، بُويع سيدنا أبو بكر الصديق رضي الله عنه ليتولى رئاسة الدولة، ويصبح أول خليفة لرسول الله ﷺ.

و هكذا فمنذ مبايعة الرسول ﷺ، وسيدنا أبي بكر رضي الله عنه أصبح هذا المبدأ أصلا أساسيا من أصول الحكم في الإسلام.

الأصل الثاني: مبدأ الشورى

إن الإسلام يكره الاستبداد، والانفراد بالرأي، فإن رئيس الدولة متى بُويع، وتقلّد الحكم، فإنه ملزم بمشاورة الجمهور في القضايا الهامة، وذلك طبقا لقوله تعالى: ﴿***وشاورهم في الأمر***﴾ [2]. ولقد كان النبيّ ﷺ يتشاور مع الصحابة، ويأخذ رأيهم؛ لقد شاورهم في غزوة بدر، وغزوة أحد، وغزوة الخندق إلى غير ذلك مما هو مسجّل في كتب التاريخ. وسبب نزول هذه الآية: ﴿***وشاورهم في الأمر***﴾ أن نفرا من المشركين والكفار أرادوا محاصرة المدينة بغتة، فشاور النبيّ ﷺ جمهور المسلمين فأشار عليه ذوو الخبرة، والتجربة، وسداد الرأي، وهم أقلية، بأن يكون القتال داخل المدينة حتى يتفرّق العدوّ، ويتمكّن الجميع من محاربته، لكن الأغلبية فضلت الخروج لملاقاة العدوّ ومجابهته، فأخذ النبيّ ﷺ برأي الأغلبية، فلما شعر هؤلاء أن النبيّ ﷺ لم يكن هذا رأيَه، وإنما نزل عند رغبتهم أشاروا عليه بعدم الخروج، فقال قولته المشهورة : "*ما كان لنبيّ*

---

[1] *الفتح 18*
[2] *الشورى 38*

لبس خوذته أن ينـــزعها حتى يَفْصِلَ اللّه بينه وبين عدوّه". لكن المعركة لم تكن لصالح المسلمين، لقد استشهد عدد من الصحابة، وفي مقدمتهم عمّ الرسول ﷺ حمزة بن عبد المطلب. لكن النبيّ ﷺ لم يعنف أحدا، ولا حمّل أحدا على الشعور بالندامة، فلقد كان صدره مفتوحا للجميع و قلبه بهم رحيما، و لقد أثنى الله تعالى على موقف نبيّنا ﷺ وهنا نزلت هذه الآية الكريمة: ﴿***فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك فاعف عنهم و استغفر لهم وشاورهم في الأمر، فإذا عزمت فتوكّل على الله***﴾ [1]. إن هذه الآية نزلت في صيغة الأمر لأن الله سبحانه وتعالى أراد لنبيّه الكريم الاستمرار في الأخذ بمبدإ الشورى، والنزول عند رأي الأغلبية رغم كل ما حدث حتى يُصبحَ ذلك سنةً يقتدي بها كل من يتقلّد مقَاليد الحكم بعد النبيّ ﷺ. وكما أن الرسول ﷺ كان يشاور صحابته فإن سيدنا أبا بكر الصديق رضي الله عنه بمجرد مبايعته، كان يشاور الصحابة سواء تعلق الأمر بالمرتدين، أو الممتنعين عن تأدية الزكاة.

وهكذا فإن مبدأ الشورى هو مبدأ أساسي لا تستقيم الحياة السياسية إلا به.

الأصل الثالث: القرآن دستور الأمة الإسلامية

ويتعلق بالدستور، فكل أمة من الأمم، أو دولة من الدول، لها دستور تتقيّد به، وتسترشد به في مجالات الحياة، والأمة الإسلامية لها دستور عظيم، وهو القرآن الكريم، وهذا منصوص عليه في السيرة النبوية الشريفة أو في القرآن نفسه، يقول الرسول ﷺ في خطبة الوداع: "*لقد*

---

[1] *آل عمران 159*

تركت فيكم ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا أبدا، كتاب الله و سنتي". أما القرآن فقال سبحانه و تعالى: ﴿***فاحكم بينهم بما أنزل الله***﴾ [1] والخطاب هنا موجّه إلى الرسول الكريم، أما الآيات الأخرى فإنها موجّهة إلى كل من يتولّى قيادة الأمة:﴿***ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون***﴾[2] ﴿***ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون***﴾ [3] ﴿***ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون***﴾ [4]. ولقد خصّص الأستاذ سيد قطب رحمه الله صفحات عديدة لتفسير هذه الآيات ووصف من لم يحكم بما أنزل الله بأنهم كافرون، أو ظالمون، أو فاسقون، و لعلّ هذه الفقرة تلخّص بشكل دقيق رأيَه في هذا الشأن، يقول رحمه الله: "*إنه هو الله لا إله إلا هو، وإن شرائعه التي سنّها للناس بمقتضى ألوهيته لهم هي التي يجب أن تحكم هذه الأرض، وهي التي يجب أن يتحاكم إليها الناس وهي التي يجب أن يقضي بها الأنبياء، ومِن بعدهم الحكام*" إلى أن يقول: "*الكفر برفض ألوهية الله مُمَثلا هذا في رفض شريعته والظلم بحمل الناس* على غير شريعة الله وإشاعة الفساد في حياتهم، والفسق بالخروج عن منهج الله واتباع غير طريقه" [5].

الأصل الرابع: طاعة الله و رسوله و أولي الأمر

هو تنظيم العلاقة بين الرئيس والمرؤوس، أو بين الحاكم والمحكومين، فمتى بُويع الرئيس بالطرق الشرعية، فإن طاعته واجبة لأنها من طاعة الله

---

[1] *المائدة 48*
[2] *المائدة 44*
[3] *المائدة 45*
[4] *المائدة 47*
[5] *سيد قطب، في ظلال القرآن، ص 888-901*

ورسوله وذلك طبقا لقوله تعالى: ﴿***يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم***﴾ [1]. فطاعة الله تعني الامتثال لما ورد في القرآن من أحكام، وقواعد، وطاعة الرسول ﷺ تعني الامتثال لأقوال وأفعال وتقريرات النبيّ ﷺ أي السنة المطهّرة، وطاعة أولي الأمر ماداموا هم أنفسهم يطيعون الله ورسوله، فإذا كانت طاعة أولي الأمر محل إجماع من طرف الفقهاء والمفسرين فإنهم اختلفوا فيمن خرج عن طاعة الله، وانحرف عن سواء السبيل هل يجب طاعته اتقاء للفتن، أم محاربته منعا لانتشار الظلم و الفساد؛ فشيخ الإسلام ابن تيمية (661-728هـ) (1261-1328م) يرى أنه لا يجوز أبدا الخروج عن طاعة أولي الأمر حتى ولو كان في حالة الظلم و الفساد، لأن ذلك سوف يؤدي إلى شرٍّ أعظم، يقول ابن تيمية: "*فالخروج عليهم يُوجب من الظلم و الفساد أكثر من ظلمهم فيصبر عليه، فالشارع أمر الولاة بالعدل، والنصح لرعيتهم، وأمر الرعية بالطاعة و النصح، وأمر بالصبر على استئثارهم ونهى عن مقاتلتهم مع ظلمهم لأن الفساد الناشئ من القتال في الفتنة أعظمُ من فساد ظلم الولاة.*" [2]

---

[1] *النساء 59*

[2] *عبد الله بن رشيد، منهج ابن تيمية في الدعوة إلى الله، جزء2 ، ص 437*

ثالثا: موقفنا من قيم الحداثة الغربية

لقد قلت إن الإسلام دين، و سلطة، و ممارسة:

1- **دين** لأن الله تعالى يقول: ﴿***اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي و رضيت لكم الإسلام دينا***﴾ [1] . والإسلام إنما جاء متمّما لرسالة الديانات السماوية التي سبقته.

2- **سلطة** لأن معظم الدول الإسلامية تنص في دساتيرها على أن الإسلام هو الدين الرسمي للدولة ومنها الجزائر، بل إن رئيس الدولة لا يباشر مهامه الرسمية إلا إذا أقسم اليمين الدستورية، هذا اليمين الذي يتضمن فقرة هامة خاصة بالإسلام والدفاع عنه: "*وفاء للتضحيات الكبرى ولأرواح شهدائنا الأبرار، وقيم نوفمبر، أقسم بالله العليّ العظيم أن أحترم الدين الإسلامي وأمجدَه*".

3- **ممارسة**، و هنا أصل المشكلة ومكمن الداء ومصدر الخلاف بين المسلمين، ففريق يرى أنه لا يكفي التنصيص في الدستور على أن الإسلام دين الدولة بل لابدّ من تطبيق الشريعة الإسلامية وقوانينها قولا وفعلا، وفريق يرى أن الأزمنة قد تغيّرت، والمجتمعات تطوّرت، ولكي ننهض نهضة حقيقية ونخرج من تخلفنا الحضاري، لابدّ أن نتبنى قيم الحداثة الغربية بدون تحفّظ؛ إن هذا الفريق ينسى أن ظهور هذه القيم إنما جاء ضمن السياق العام لتطوّر الفكر الأوروبي، وجاء كذلك استجابة لمطامح الشعوب الأوروبية في التحرّر والانعتاق من طغيان الكنيسة، وظلم الإقطاعيين، واستبداد الملوك الثيوقراطيين. إن هذا الانعتاق شاركت فيه

---

[1] *المائدة ص03*

الطبقات الشعبية، والمفكّرون، والسياسيون بعد كفاح مرير، وتضحيات جسيمة امتدت عشرات السنين.

الإنصاف

لقد انتشرت العقيدة المسيحية انتشارا واسعا عبر العالم لِنُبل أهدافها السامية، وسموّ رسالتها السماوية، لكن رجال الكنيسة أو أغلبهم لم يحتفظوا بهذه الثقة الغالية التي منحتهم إياها الجماهير المؤمنة، فتحوّلت الكنيسة إلى سلطة مستبدة قاهرة، وقد بلغ هذا الظلم أوجّه، والتعسف في استعمال السلطة ذروته، في عهد البابا جريجوري السابع (1085م–1173م) الذي أصبحت سلطته مطلقة، ونفوذه واسعا ليتحكّم في جميع طبقات الشعب بما في ذلك الأمراء والملوك كما أن الكنيسة أصبحت لها محاكم خاصة، تتحكّم في مصائر العباد والرقاب، أقوالها نافذة كأنها تنـــزيل من لدن حكيم عليم، وأحكامها لا تقبل مناقشة، أو طعنا، أو معارضة؛ كما أن الكنيسة تحوّلت إلى مركز للرزق، والتكسّب، والثراء الفاحش حتى أن ويلز يقول: "*لقد أصبح ما يقارب ربع الأراضي من ممتلكات الكنيسة في كثير من أقطار أوروبا*." [1]

وإزاء هذه الوضعية المزرية، قام بعض رجال الدين يدعون إلى التقشّف، أسوة بحياة سيدنا عيسى عليه السلام، وإلى نشر الفضيلة والهداية، وقيم التسامح الديني، وكان من أبرز هؤلاء رجل دين اسمه: والدو لكن أنستو الثالث قمعه، واضطهد أتباعه؛ وكذلك قام القديس فرنسيس الأسيسي (1181م–1286م) بالمحاولة نفسها، لكن أتباعه اضطُهدوا أيضا بل أحرق

---

[1] *ولز ، موجز تاريخ العالم ، ص 225*

أربعة منهم بمارسيليا وهم أحياء في سنة 1318م ولمحاربة هذا التمرّد، والخروج عن طاعة الكنيسة أنشأ إينوسنت الثالث محاكم أصبحت تُعرف في التاريخ بمحاكم التفتيش التي أصبحت صفحة سوداء في تاريخ أوروبا الفكري و الديني.

ورغم ما تعرّضت له الكنيسة من هزات عنيفة، ظلّت محتفظة بطابعها القمعي، فلقد ظهر رجل دين آخر وهو ويكليف (1320م-1384م) فأخذ يعمل على إصلاح الكنيسة في انكلترا، لكنه اضطُهد وإن لم يُقتل غير أن الروح القديمة الشريرة التي كانت تدفع الكنيسة الكاثوليكية إلى مهاوي الدّمار، لم تطق ترك عظامه هادئة في قبرها إذ صدر عن مجمع كونستانس (1415م) مرسوم يقضي بنبش عظامه وحرقها، وهو قرار نفذه الأسقف فلمنج سنة 1427م بأمر من البابا مارتين الخامس. و جدير بالذكر أن هذا التدنيس للحُرُمات لم يكن من عمل متعصّب مفرد، بل كان عملا رسميا صدر عن الكنيسة. [1]

إن هذا الانحراف وظهور بعض رجالات الدين المعارضين و ذيوع الفتنة، كل ذلك عجّل بتقويض سلطة الكنيسة من الداخل. [2]

معارضة الأمراء للكنيسة

في الوقت الذي كانت فيه الكنيسة تعاني أزمات خانقة، كان التراث العربي الإسلامي يأخذ طريقه نحو أوروبا، فلقد نشطت حركة الترجمة، وتعدّدت مراكزها، وتأسّست عدة جامعات ومعاهد، وشاع

---

[1] *ولز، موجز تاريخ العالم، ص 235*

[2] *لقد استقيت هذه المعلومات فيما يخص الكنيسة من كتاب موجز تاريخ العالم من مؤلفه جورج ولز ؛ فمن أراد مزيدا من الدقة و التفصيل فليعد إليه و خاصة فصل' عصر الباباوية'.*

الجدال الفكري والمناظرات وبرزت مذاهب فلسفية تناصر هذا الضيف الجديد مثل المذهب الرشدي اللاتيني، لكن الكنيسة قاومت هذا الضيف الغريب مقاومة شديدة وحاربته محاربة عنيفة بدعوى أنه يحمل في طيّاته عناصر إلحادية لا تستقيم مع العقيدة المسيحية الخالصة، غير أن أوروبا، وهذا ما يهمنا في هذا المقام،بعثت من أحشائها ملكا عظيما، هو الملك فرديرك الثاني (1197م-1250م) الذي تربّى في أحضان التراث العربي الإسلامي، لقد كان متحمّسا للثقافة الجديدة واعتبرها بمثابة نور أشرق على أوروبا، و من هنا فإن الكنيسة غضبت عليه، و حرمته من بركاتها، و اعتبرته زنديقا ملحدا، و كان من ردود أفعاله، أنه كتب رسالة إلى جميع **أمراء أوروبا** يدعوهم فيها إلى التمرّد على سلطة الكنيسة.

و هكذا فإن النزاع لم يعد داخليا، وإنما تحوّل إلى نزاع خارجي، وتمرّ الأيام و السنون إلى أن ظهرت طائفة من الفلاسفة أصبحت تُعرف فيما بعد بـــ فلاسفة الأنوار أمثال **مونتسكيو** (1689م-1755م) **وروسو** (1712م-1778م) **وفولتير**(1693م-1778م) **وديدرو** (1713م-1784م). لقد ساهم هؤلاء كلّهم بكتبهم وأفكارهم في بلورة الفكر الثوري، فما إن حلّت سنة 1789م حتى قام الشعب الفرنسي بثورته الكبرى، فحطّم سجن لابستيل رمز العبودية والجبروت، فتخلّص من سلطة الكنيسة، بفصل الدين عن الدولة، ومن النظام الإقطاعي بالنظام الليبرالي المتحرّر، ومن الاستبداد **الثيوقراطي** بالنظام الديمقراطي. كما أعلنت الثورة الفرنسية وثيقة حقوق الإنسان سنة 1791م بالإضافة إلى إقرار التعدّدية الفكرية، و حرية الرأي، ونشأة الأحزاب، و كرامة الإنسان وحرية المرأة.

وهكذا ظهرت في سماء أوروبا ما نسميه الآن بقيم الحداثة الغربية...

وهكذا فإن هذه القيم إنما ظهرت تدريجيا، وإن الأوروبيين لم ينادوا أبدا بقطع الصّلة بينهم و بين ماضيهم السحيق، أو تراثهم العتيق، و لم يدعوا إلى تطبيق القطيعة **الإبستمولوجية** على التاريخ، فلقد استعرضوا مسيرتهم الحضارية، واحتفظوا بالنقاط المضيئة ليسترشدوا بها في حياتهم المستقبلية، مثل الديمقراطية، وحقوق المرأة على سبيل المثال لا الحصر؛ صحيح أن قادة الثورة الفرنسية لم يكن في وسعهم تطبيق الديمقراطية بالطريقة التي طُبقت بها في العهد اليوناني الغابر، ولكنهم أخذوا المبدأ وكيّفوه مع مقتضيات عصرهم، نظرا للتقدّم الهائل في المجال التقني من جهة، وتطوّر وعي الفرد الأوروبي واتساع معارفه من جهة أخرى.

من خلال ما تقدّم يتضح بشكل قاطع أنه يتعذر علينا نقل هذه القيم إلى مجتمعاتنا العربية الإسلامية وكأنها لباس جاهز، لأن هذا يتنافى مع منطق الحضارات المتعدّدة، وتباين الشعوب في عوائدها، وأعرافها، وتقاليدها، ومرجعيتها الدينية، والسياسية، والثقافية.

إننا لا ندعو أبدا إلى الانعزال عن العالم، أو التقوقع داخل أبواب مغلقة أو دهاليز مظلمة دون أن نطل على ما يجري حولنا من تطورات، وما يطرأ على العالم من تغيّرات، لكن يجب أن ننطلق من أرضية صلبة هي أرضيتنا وقيمنا نستلهم منها ما يتناسب مع عصرنا الحديث أسوة بالحركة التنويرية الأوروبية؛ وعلى سبيل المثال فإن طريقة الشورى في الحكم سواء في عهد الرسول ﷺ، أو الخلفاء الراشدين بعده لا يمكن تطبيقها بالطريقة نفسها اليوم، لكننا نحتفظ بمبدإ الشورى ونكيّفه مثلما

كيّف الأوروبيون مبدأ الديمقراطية، والمثال الثاني هو حقوق المرأة، لقد كانت سيدتنا عائشة رضي الله عنها تروي الحديث عن الرسول الأعظم فلم يعترض أحد من كبار الصحابة على ذلك، كما أنها اقتحمت الميدان السياسي من أبوابه الواسعة و مع ذلك كانت محل تقدير واحترام من سائر الصحابة رضي الله عنهم؛ صحيح أننا لا نجبر المرأة المسلمة اليوم على أن تعيش بالطريقة التي كانت تعيشها سيدتنا عائشة لكننا نأخذ المبدأ الأساسي وهو أن المرأة المسلمة كانت لها حقوق واضحة ومارستها نظريا، وعمليا.

نقد الحداثة

إنه ليس من الغريب حقا أن نرى فلاسفة الغرب ومفكريها يخوضون معركة فكرية هائلة تحت عنوان: نقد الحداثة، أو ما بعد الحداثة، لكن الغريب أننا نحن في العالم العربي ننشغل بهذا الموضوع ونجعله من اهتماماتنا الرئيسية كأننا عشنا قيم الحداثة بكل أبعادها و لم يبق لنا سوى نقدها أو تجاوزها. إن الأوروبيين لهم كامل الحق في ذلك لأنهم إنما يهدفون إلى نقد الذات، ومراجعة النفس والتقييم الشامل لمرحلة من مراحل حياتهم التي دامت أزيد من قرنين. إن فلسفة الأنوار لم تكن كلُّها في يوم من الأيام خيرا وبركة، وسعادة على الشعوب الأوروبية، فلقد أفرزت مظاهر سلبية على غاية من الخطورة، فأوروبا اعتمدت الاقتصاد الحرّ ومع ذلك عرفت أزمات اقتصادية عدّة مرات، واعتمدت النظام الديمقراطي كوسيلة مثلى للحكم ومع ذلك شهدت حربين عالميتين متتاليتين.

لقد رفعت فلسفة الأنوار شعار التسامح، لكن التعصّب الديني المذهبي ما يزال لحدّ الآن يمزق النسيج الاجتماعي للمجتمعات الأوروبية و يحصد عشرات الأرواح (إسبانيا، ايرلندا ...الخ)، بالإضافة إلى الانحلال الأخلاقي وارتفاع نسبة الجرائم وحوادث الاغتصاب.

إذا جاز لنا أن ننقد فلسفة الأنوار من وجهة نظر معينة ومن جانبنا نحن العرب والمسلمين على الأقلّ، فإننا لا نبتعد عن جادّة الصواب إذا قلنا عنها إنها فلسفة عنصرية استعمارية.

إن الأقطار العربية بدأت تسقط في قبضة الاستعمار الغربي قطرا بعد قطر مباشرة بعد قيام الثورة الفرنسية سنة 1789م والبداية كانت مصر التي احتلها نابليون نفسه سنة 1798م، ثم الجزائر سنة 1830م.

والخلاصة أن الإسلام دين ودولة، وأن أصول الحكم فيه أربعة:

1 مبايعة الرئيس

2 مبدأ الشورى

3 القرآن دستور الأمة الإسلامية

4 طاعة الله و رسوله و أولي الأمر.

وإن قيم الحداثة الغربية ليست ثوبا نقيسه ونرتديه بكل بساطة، فلكلّ حضارة مميزاتها وخصائصها وأرضيتها التي تنطلق منها، ثم إن فلسفة الأنوار إذا جلبت لأهلها الخير والسعادة فإننا لم نر منها سوى العدوان والظلم والطغيان.